ولو أننا نظرنا إلى المقصد النبوي ، النبي ﷺ قال : « أغنوهم في هذا اليوم »[1]، والإغناء يتحقَّق بالقيمة كما يتحقَّق بالعين ، وفي بعض الأحيان تكون القيمة أفضل للفقير ؛ لأنه قد لا يريد هذه العين ، إنما يريد أن يشتري لحمًا لأولاده ، أو يشتري حلوى ، أو يشتري ثوبًا ، فأعطه النقود يشتري بها ما يشاء .

والعين قد تكون أفضل ، كما قال علماء الأحناف[2] في ساعات المجاعة والشدائد ، حينما تكون الحبوب والأطعمة نادرة أو معدومة ، هنا نقول : أعطه الحبوب وهكذا .

فلا بدَّ أن نفهم السنة في ضوء المقاصد والملابسات .

المعلم الرابع : التمييز بين الوسائل المتغيرة والهدف الثابت للحديث :

يجب في تعاملنا مع السنة أن نفرِّق بين الوسيلة المتغيِّرة ، والهدف الدائم للأحاديث ، هناك أهداف ثابتة ، ووسائل متغيِّرة ، بعض الناس يركِّزون كلَّ التركيز على الوسائل ، كأنها مقصودة لذاتها ، مع أن الذي يتعمَّق في فَهم السنة وأسرارها يتبيَّن له أن

---

(١) رواه الدارقطني في السنن في الزكاة (١٥٢/٢) والبيهقي في الكبرى في الزكاة (١٧٥/٤) ، عن ابن عمر .

(٢) رد المختار : (٣٦٦/٢) ، طبعة دار الفكر ، بيروت ، سنة ١٣٨٦هـ .

المهم هو الهدف ، وهو الثابت الدائم ، والوسائل قد تتغيَّر بتغيُّر البيئة أو العصر أو العرف أو غير ذلك من المؤثِّرات .

خذ مثلا قول النبي ﷺ في الحديث : «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»[1]. الخيل في عصرنا لم تعد الخيل المعقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، الله تعالى يقول: ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ﴾ (الأنفال:٦٠) ، فرباط الخيل في عصرنا هو الدبَّابات ، والمصفَّحات ، وغيرها من الأسلحة ، هذه هي خيل العصر .

أنا لا يهمني الوسيلة ، إنما يهمني الهدف ، والهدف هو الغلبة على الأعداء ، فإن لم يعُد الحصان أو الجواد هو الوسيلة للغلبة على الأعداء ، وإنما نحتاج إلى حصان حديدي من الدبابات أو المدرَّعات التي يسمُّونها (سلاح الفرسان) ، فأصبح الفارس يركب دبَّابة ، أو يركب مصفحة ، فهذه هي خيل العصر ، فلا ينبغي أن نقف عند الوسائل ، بل ننظر إلى الهدف الدائم ، وهذا هو المهم .

---

(١) متفق عليه : رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٨٥٢) ومسلم في الإمارة (١٨٧٣) كما رواه أحمد (١٩٣٦١) والنسائي في الخيل (٣٥٧٤) عن عروة البارقي .

النبي ﷺ قال : «السواك مطهرة للفم مرضاة للرب»[1]. السواك عود من شجر الأراك ، افرض مثلا أن أوربا ليس فيها أراك ، أو بلاد الشرق الأقصى ليس فيها أراك ، ليس عندهم هذا النوع من الشجر ، ولكن عندهم معجون وفرشاة ينظِّفون به أسنانهم ، فلا مانع من استخدام ذلك ، قال ابن قدامة : (ويستحبُّ أن يكون السواك عودا لينا ينقِّي الفم ، ولا يجرحه ، ولا يضرُّه ، ولا يتفتت فيه ، كالأراك والعرجون . . . وإن استاك بأصبعه أو خرقة ، فقد قيل : لا يصيب السنة ؛ لأن الشرع لم يرد به ، ولا يحصل الإنقاء به حصوله بالعود .

والصحيح أنه يصيب بقدر ما يحصل من الإنقاء ، ولا يترك القليل من السنة للعجز عن كثيرها)[2]، وقال الإمام النووي : (بأيِّ شيء استاك مما يزيل التغيُّر حصل السواك ، كالخرقة الخشنة ، والسعد ، والأشنان)[3]. وهو مذهب أبي حنيفة ، لعموم الأدلَّة .

لأن المهم هو التنظيف . بعض الناس يقولون : لا ، هو الأراك أو لا ، الإسلام جاء للعالم كلِّه ، وليس للجزيرة العربية وحدها ، فلا بد أن نطوِّر فَهمنا للسنة .

---

(١) رواه أحمد (٢٤٣٣٢) وقال مخرجوه : حديث صحيح لغيره ، والنسائي في الطهارة (٥) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٦٩٥) ، عن عائشة .

(٢) المغني لابن قدامة (١٠٩/١) .

(٣) شرح صحيح مسلم للنووي (١٤٣/٣) .